البسملةُ في الصلاةِ

البسملةُ في الصلاةِ بين الجهرِ والإخفاءِ وإنكار قرآنيتها ؟

ورأيُ علماء الشافعية في حكمِها

االرسالة [٤٢]

من رسائلَ الحُبِّ في اللهِ

للشيخ جُماعى الزيلعى الأهدل

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله الصادق الأمين

امابعد

اتفق ائمة المذاهب الآربعة ومذهب الإمام زيد

على أن البسملة آية من آيات القرآن الكريم واختلفوا في حكمها بعد ذلك

* هل هي آية من أول سورة الحمد (الفاتحة) ؟

* وهل يُجهرُ بها

* وهل تصح صلاة من لم يعتقد انها آية

اولا رأي الفقهاء في حكم البسملةِ

١ يرى الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه أن البسملة آية تامة من القرآن الكريم أنزلت للفصل بين السور وليست آية من الفاتحة .

٢ ويرى الإمام مالك رضي الله عنه أن البسملة ليست آية من الفاتحة ولا من من سور القرآن .

٣ : ويرى الشافعية والحنابلة أن البسملة آية من الفاتحة ومن كل سور القرآن :\

مايهمنا هو رأي الشافعية

فقد اتفقا الشافعي وابن حنبل في أن البسملة آية من الفاتحة ومن كل سورة القرآن واختلفا في حكم الجهر بها ؟

والأرجح في هذه المسألة هو .القول بقرآنية البسملة وأنها من القرآن الكريم:

أماالقول بعدم قرآنية البسملة قول باطل"

كما أن القول بعد تواتر البسملة ممنوع لأن بعض القراء أثبتها ضمن القراءات المتواترة ولا يجوز إنكارها.

ثانيا دليل الشافعية والحنابلة على أن البسملة آية من الفاتحة هو

: الحديث الذي رواه قتادة قال : سئل أنس : كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال : كانت مدا مدا ثم قرأ : بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم . رواه البخاري

وصححه الألباني في مشكاة المصابيح"

واستدلوا أيضا بما روته السيدة أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) (الحمد لله رب العالمين) وعد البسملة آية من الفاتحة .

صححه الألباني في ارواء الغليل

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله إِذا قَرَأْتُمْ الحمدُ فاقرؤوا بِسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم، إِنَّهَا أم الْقُرْآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، وبسم الله الرَّحْمَن الرَّحِيم إِحْدَى آياتها.

رواه الدارقطني والبيهقي وابن الجوزي والديلمي) والبخاري وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة

كما أن الصحابة رضوان الله عنهم أثبتوا البسملة فيما جمعوا من القرآن وكتبوها في المصحف من غير أن ينكر عليهم أحد فدل ذلك على أن البسملة آية من الفاتحة

ايضا اجماع الحفاظ :على ترقيم سورة الفاتحة في المصحف الشريف خير دليل على ان البسملة الآية رقم واحد

وبناء على ماذكر فهي آية من سورة الحمد وحكمها في الجهر والإخفاء والتجويد حكم بقية سورة الحمد "

ثالثا حكم الجهر بالبسملة

، لو رجعت إلى المجموع للإمام النووي لوجدتَ بُغيتك ،

ومن المصنّفات التي كتبها الحُفّاظ في الاستدلال على الجهر بالبسملة

صنّف الإمام المقدسي الشافعي كتاب بالبسملة ، وقال فيه : (والجهر بالبسملة هو الذي قرره الأئمة الحفاظ واختاروه وصنفوا فيه مثل محمد بن نصر المروزي ، وأبي بكر بن خزيمة ، وأبي حاتم بن حبان ، وأبي الحسن الدارقطني ، وأبي عبد الله الحاكم ، وأبي بكر البيهقي ، و الخطيب ، وأبي عمر بن عبد البر ، وغيرهم رحمهم الله

وقد رجّح هؤلاء الجهر بالبسملة ، وهم كلهم شافعية إلا ابن عبد البر فهو مالكي ، ومع ذلك فقد رجح الجهر بالبسملة أيضا! وهناك كتب أخرى تتعلق بالجهر بالبسملة .

فالجهر بالبسملة هو قول أكثر العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء والقراء..

فأما الصحابة الذين قالوا به : مارواه الحافظ أبو بكر الخطيب عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وعمار بن ياسر وأبي بن كعب وابن عمر وابن عباس وأبي قتادة وأبي سعيد وقيس بن مالك وأبي هريرة

قال الخطيب : وأما التابعون ومن بعدهم ممن قال بالجهر بها : فهم أكثر من أن يذكروا وأوسع من أن يحصروا ، ومنهم سعيد بن المسيب وعطاء ومجاهد وأبو وائل وسعيد بن جبير و ابن سيرين وعكرمة وعلي بن الحسين وابنه محمد بن علي ووغيرهم

في البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال : في كل صلاة قراءة وفي رواية بقراءة وفي أخرى لا صلاة إلا بقراءة قال أبو هريرة فما أعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلناه لكم ، وما أخفاه أخفيناه لكم

وقد ثبت عن أبي هريرة أنه كان يجهر في صلاته بالبسملة فدل على أنه سمع الجهر بها من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قال ابن حجر عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ قَالَ " صَلَّيْت وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ

وساق الحديث الى ان قال وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " اخرجه النَّسَائِيُّ

وحديث ابن عباس الذي رواه الدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك بإسنادهما عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قال الحاكم : هذا إسناد صحيح وليس له علة

رابعا حكم ترك البسملة في الصلاة ؟

عند الشافعي وأحمد : من ترك قراءة البسملة من سورة الفاتحة في صلاته. ولم يقرأها جهرا اوسرا فقد ترك آية من الفاتحة التي هي ركن من اركان الصلاة. او قرأها وفي اعتقاده بأنها ليست بآية فصلاته باطلة :

قال الإمام النووي رحمه الله في المجموع شرح المهذب "اعلم أن مسألة البسملة عظيمة مهمة ينبنى عليها صحة الصلاة التى هي أعظم الأركان بعد التوحيد

اما الصلاة خلف من لا يجهر بها فالأرجح صحتها " في حال معرفة ان الإمام يسر بها أما في حال التأكد من ترك الإمام للبسملة كليا وذلك من خلال ملاحظة الإمام اواقرار الإمام نفسه بتركها عمدا او معتقدا أنها ليست آية من الفاتحة فلا تصح الصلاة خلفه "

وقد نقل الخطيب عن عكرمة أنه كان لا يصلي خلف من لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم . وقال أبو جعفر محمد بن علي : لا ينبغي الصلاة خلف من لا يجهر

ملاحظة. من افتى بأن البسملة ليست من القرآن وأن سورة الفاتحة سبع ايات بدون بسم الله الرحمن الرحيم وزعم أن ٱلآية السادسة قول الله تعالى(سراط الذين انعمت عليهم)

فقد عمد الى تحريف رسم المصحف الشريف.بعد اجماع الحفاظ على رسم بسم الله الرحمن الرحيم(١) آية رقم واحد

مع إقراره. بطباعة المصحف على حقيقته من قبل حكومته "

ويعتبر رأيه مخالفا لأهل القرءآت ولم يوافق أي مذهب من مذاهب السنة حتى قول الإمام احمد اما قوله بإخفائها فذلك مع الإعتقاد أنها ليست بآية" كما نصت فتواه "

والخطر يقع أثره على الذي يعمل بمثل هذه ويخفي البسملة معتقدا انها ليست بآية :

اما استدلاله بحديث الإستفتاح بالحمد.

الذي رواه أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة ب { الحمد لله رب العالمين }

فقد رد الشافعي بما لا يترك مجالا للتشكيك

قال الشافعي إنما معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين معناه أنهم كانوا يبدءون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه أنهم كانوا لا يقرؤون { بسم الله الرحمن الرحيم } وكان الشافعي يرى أن يبدأ

ببسم الله الرحمن الرحيم وإن يجهر بها إذا جهر بالقراءة قال الترمذي : حسن صحيح قال الشيخ الألباني : صحيح

يعني اسم السورة الحمد "وما يزيد الأمر وضوحا حديث ابي هريرة

إذا قرأتم { الحمد لله } فاقرءوا { بسم الله الرحمن الرحيم } إنها أم القرآن و أم الكتاب و السبع المثاني و { بسم الله الرحمن الرحيم } إحدى آياتها(قال الشيخ الألباني : صحيح) صحيح الجامع "

أما حديث عدم الجهر بها الذي رواه النسائي عن أنس قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم :

له احتمالات أخرى فقد يقصد به البسملة عند الدخول في الصلاة لإن لكل عمل بسملة قبل البدء به وقد يراد به بداية السور غير الفاتحة :

والحديث الذي ذكر آنفا رواه انس نفسه وشرح كيف كانت قرأة الرسول صلى الله عليه وسلم فقال : كانت مدا مدا ثم قرأ : بسم الله

الرحمن الرحيم يمد ببسم الله ويمد بالرحمن ويمد بالرحيم . يؤكد هذه الإحتمالات

فقد ينتج عن إخفاء البسملة أخطاء عند المأمومين من العامة

منها ترك البسملة كليا كذلك عدم معرفة بداية سور القرآن ونهايتها ؟

وعلى هذا نرجو من الجهات المعنية الزام ائمة المساجد بالجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في بداية الفاتحة وكل سور القران ماعدا سورة براءة وفقا لمذهب الشافعي مذهب تهامة اليمن ومذهب الإمام زيد ؟ وبالله التوفيق وصلى الله وسلم على محمد وآله وسلم

بقلم الشيخ جماعي الزيلعي الأهدل مدينة باجل تهامة اليمن

١٥ شعبان سنة ١٤٣٧ للهجرة

البسملةُ في الصلاةِ بين الجهرِ والإخْفاءِ وإنكارُ قُرآنِيَّتِها ؟

ورأيُ علماء الشافعية في حُكمِها

االرسالة [٤٢]

من رسائلَ الحُبِّ في اللهِ

للشيخ جُماعى الزيلعى الأهدل

مدينة باجل تهامة اليمن